



اللباس

والزينة

سبحان الله العظيم
فتوى

اليوم: الإثنين

التاريخ: ١٣/٣/١٤٤٦ هـ

الموافق: ١٦/٩/٢٠٢٤ م

(حلق المرأة لشعر الوجه) فتوى رقم (٥٠١٣)

سائل يقول:

ما حكم حلق المرأة لشعر وجهها؟

الجواب:

لا بأس به؛ من باب الزينة والتجمل، وإنما نهى الشرع عن نتف الحاجبين؛ لما فيه من تغيير لخلق الله.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البدراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590